

PROVISIONAL

A/45/PV.72  
7 February 1991

ARABIC

## الجمعية العامة



UN LIBRARY

FEB 20 1991

UN/58

الدورة الخامسة والأربعون

الجمعية العامةمحضر حرفي مؤقت للجلسة الثانية والسبعين

المعقودة بالمقر ، في نيويورك ،

يوم الجمعة ، ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠ ، الساعة ١٥/٠٠

(فيجي)

السيد طومسون

الرئيس :

(نائب الرئيس)

- انتخابات لملء الشواغر في الهيئات الفرعية (تابع) [١٦]
- (د) انتخاب مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين : مذكرة من الأمين العام
- التقارير المالية والبيانات المالية المراجعة ، وتقارير مجلس مراجعي الحسابات : تقرير اللجنة الخامسة [١١٦]

.../...

يتضمن هذا المحضر نصوص الكلمات الملقاة باللغة العربية ونصوص الترجمات الشفوية للكلمات الملقاة باللغات الأخرى ، وستطبع النصوص النهائية ضمن سلسلة الوثائق الرسمية للجمعية العامة .

أما التصحيحات فينبغي ألا تتناول غير نصوص الكلمات الأصلية . وينبغي إرسالها موقعة من أحد أعضاء الوفد المعني خلال أسبوع إلى رئيس قسم تحرير الوثائق الرسمية بإدارة شؤون المؤتمرات ، Chief of the Official Records Editing Section, Department of Conference Services, room DC2-0750, 2 United Nations Plaza ، مع الحرص على إدخالها على نسخة واحدة من المحضر .

- استعراض كفاءة الاداء الاداري والمالي للأمم المتحدة : تقرير اللجنة الخامسة (تابع) [١١٧]
- تخطيط البرامج : تقرير اللجنة الخامسة [١١٩]
- الازمة المالية الراهنة للأمم المتحدة : تقرير اللجنة الخامسة [١٢٠]
- حالة الطوارئ المالية في الامم المتحدة : تقرير اللجنة الخامسة [١٢١]
- تنسيق شؤون الإدارة والميزانية بين الامم المتحدة والوكالات المتخصصة والوكالة الدولية للطاقة الذرية : تقرير اللجنة الخامسة [١٢٢]
- وحدة التفتيش المشتركة : تقرير اللجنة الخامسة [١٢٣]
- خطة المؤتمرات : تقرير اللجنة الخامسة [١٢٤]
- جدول الانصبة المقررة لقسم نفقات الامم المتحدة : تقرير اللجنة الخامسة (تابع) [١٢٥]
- مسائل الموظفين : تقرير اللجنة الخامسة [١٢٦]
- النظام الموحد للأمم المتحدة : تقرير اللجنة الخامسة [١٢٧]
- نظام المعاشات التقاعدية لموظفي الامم المتحدة : تقرير اللجنة الخامسة [١٢٨]
- تمويل قوات الامم المتحدة لصيانة السلم في الشرق الاوسط [١٢٩]
  - (أ) قوة الامم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك : تقرير اللجنة الخامسة
  - (ب) قوة الامم المتحدة المؤقتة في لبنان : تقرير اللجنة الخامسة
- تمويل فريق مراقبي الامم المتحدة العسكريين لايران والعراق : تقرير اللجنة الخامسة [١٣٠]
- تمويل بعثة الامم المتحدة للتحقق في أنغولا : تقرير اللجنة الخامسة [١٣١]

- تمويل فريق الأمم المتحدة للمساعدة في فترة الانتقال [١٣٣]

- تمويل فريق مراقبي الأمم المتحدة في أمريكا الوسطى : تقرير اللجنة الخامسة [١٣٣]

- تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي : تقرير اللجنة الخامسة) ؛ الفصول التي نظر فيها مباشرة في جلسة عامة (تابع) [١٣]

- الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٩٠-١٩٩١ : تقرير اللجنة الخامسة [١١٨]

- تعيينات لملء الشواغر في الهيئات الفرعية (تابع) [١٧]

(١) تعيين أعضاء في اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية : تقرير اللجنة الخامسة

(ب) تعيين أعضاء في لجنة الاشتراكات : تقرير اللجنة الخامسة

(ج) تعيين عضو في مجلس مراجع الحسابات : تقرير اللجنة الخامسة

(د) إقرار تعيين أعضاء في لجنة الاستثمارات : تقرير اللجنة الخامسة

(هـ) تعيين أعضاء في المحكمة الإدارية للأمم المتحدة : تقرير اللجنة الخامسة

(و) لجنة الخدمة المدنية الدولية

١١) تعيين أعضاء في اللجنة

١٢) تسمية رئيس ونائب رئيس اللجنة : تقرير اللجنة الخامسة

(ح) تعيين عضو مناوب في لجنة المعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة : تقرير اللجنة الخامسة

- تنفيذ قرارات الأمم المتحدة [٣٩]

- دراسة شاملة لكامل مسألة عمليات صيانة السلم من جميع نواحي هذه العمليات :

تعيين عضو لملء منصب شاغر في اللجنة الخاصة المعنية بعمليات صيانة السلم

(تابع) [٧٦]

- تخطيط البرامج : تقرير اللجنة الخامسة (تابع) [١١٩]

- الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٩٠-١٩٩١ : تقرير اللجنة الخامسة  
(تابع) [١١٨]
- تخطيط البرامج : تقرير اللجنة الخامسة (تابع) [١١٩]
- استعراض كفاءة الاداء الاداري والمالي للأمم المتحدة : تقرير اللجنة الخامسة  
(تابع) [١١٧]
- جدول الانصبة المقررة لقسمه نفقات الامم المتحدة : تقرير اللجنة الخامسة  
(تابع) [١٢٥]
- المساعدة الاقتصادية الخامة والمساعدة الفوشية في حالات الكوارث : مشروع  
قرار (تابع) [٨٦]
- برنامج العمل

نظرا لغياب الرئيس تولى الرئاسة نائب الرئيس ، السيد طومسون (فيجي) .

افتتحت الجلسة الساعة ١٥/٣٠

البند ١٦ من جدول الاعمال (تابع)

انتخابات لملء الشواغر في الهيئات الفرعية

(د) انتخاب مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين : مذكرة من الأمين العام

(A/45/890)

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : لقد قررت الجمعية العامة

بقرارها ١٠٨/٤٢ المؤرخ في ٧ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٧ ، استمرار مكتب مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين لفترة خمس سنوات أخرى تبدأ من ١ كانون الثاني/يناير ١٩٨٩ .

كما قررت الجمعية العامة بقرارها ٣١٢/٤٤ ، المؤرخ في ٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٩ ، الخاص باقتراح الأمين العام (A/44/748) ، تعيين السيد شورفالد ستولتنبيرغ بمنصب مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين لفترة أربع سنوات تبدأ من ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٠ . وفي ٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٠ ، قبل الأمين العام بأسف قرار السيد ستولتنبيرغ بالاستقالة من منصبه اعتبارا من ذلك التاريخ .

ووفقا للإجراء المتبع بموجب الفقرة ١٢ من النظام الاساسي لمكتب مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين ، يقترح الأمين العام على الجمعية العامة انتخاب السيدة ساداكو اوغاتا ، ممثلة اليابان لمنصب مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين لفترة ثلاث سنوات تبدأ من ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩١ .

وقبل الشروع في البت في ذلك الاقتراح ، أود أن أقتبس من المادة ٧٨ من النظام الداخلي للجمعية العامة فيما يتعلق بالاقتراحات التي تقدم إلى الجمعية :

"لا يجوز كقاعدة عامة مناقشة أي اقتراح أو طرحه للتصويت في أية جلسة من جلسات الجمعية العامة ما لم يكن قد عممت نسخ منه على جميع الوفود في موعد لا يتأخر عن اليوم السابق لانعقاد تلك الجلسة" .

(الرئيس)

وبالنظر للوقت المحدود المتاح ورغبة الاعضاء في البت في هذا البند على نحو عاجل ، أقترح ، بعد موافقة الجمعية ، ان نبدأ في البت في الاقتراح الوارد في الوثيقة A/45/890 وإن كانت لم تعمم إلا صباح اليوم . وأود أن أوضح أن المعلومات الواردة في الوثيقة A/45/890 كانت متاحة في الوثيقة A/45/239 ، التي عمت بالامس . بما أنه ليس هناك أي اعتراض ، سأعتبر ان الجمعية توافق على اقتراحي .  
تقرر ذلك .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : هل لي ان أعتبر ان الجمعية العامة توافق على الاقتراح الوارد في الوثيقة A/45/890 ؟  
تقرر ذلك .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : أود بالنيابة عن الجمعية ان أهني السيدة سادكو اوغاتا ، من اليابان ، على تعيينها بمنصب مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين لفترة ثلاث سنوات تبدأ من ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩١ .  
السيد هاتانو (اليابان) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : انني أعرب ان مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين لا يعمل بوصفه ممثلاً لاية حكومية وان السيدة اوغاتا قد عينت لذلك المنصب الرفيع على أساس خصالها الخاصة ، ولكنني أود ان أعرب عن تقديري الخالص للأمين العام ، السيد خافيير بيريز دي كوييار ، لترشيحها لمنصب مفوض الأمم المتحدة السامي ، وللدول الاعضاء لموافقتها على ذلك الترشيح . وانني واثق بأن السيدة اوغاتا تدرك الشرف العظيم الذي ينطوي عليه ذلك مثلما تدرك المسؤوليات الجسيمة التي يتطلبها منصبها الجديد .

وأود أن أنتهز هذه الفرصة لأؤكد على الأهمية التي توليها حكومتي لجهود الأمم المتحدة من أجل اللاجئين وأن أؤكد أن حكومتي تنوي مواصلة تقديم دعمها لتلك الجهود .  
السيد مالوني (كندا) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : بالنيابة عن حكومتي ، أود ان أنتهز هذه الفرصة لاشكر الأمين العام على إعلانه اليوم ترشيح البروفيسورة سادكو اوغاتا للمنصب الهام لمنصب مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون

اللاجئين . وأود أيضا أن أقدم تهانّي الحارة والمخلصة للسيدة اوغاتا على اختيار الأمين العام لها لتولي تلك المسؤولية الهامة .

وثمة مجموعة من الاسماء الأخرى ، بما فيها اسم كندي مرموق للغاية قد طرحت على الأمين العام للنظر فيها ، وإنه لثناء على الخصال الحميدة التي تتمتع بها السيدة اوغاتا ومهاراتها المعترف بها على نطاق واسع أن نهنئها على اختيارها اليوم . وتتعهد كندا بالعمل في إطار وثيق وبالتعاون مع السيدة اوغاتا ، كما كنا نتعاون مع جميع أسلافها في ذلك المنصب . ونتطلع الى رؤية وكالة الأمم المتحدة الشهيرة تحت القيادة النشيطة للسيدة اوغاتا ، وهي تضطلع بدور أكثر حيوية في المستقبل عما كانت تلعبه في الماضي ، في ضوء الاتجاهات الديموغرافية وغيرها التي نشهدها في العالم اليوم .

وأود بصفة خاصة أن أعرب عن تقدير كندا للأمين العام على المشاورات المكثفة التي أجراها قبل هذا الترشيح .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : بهذا تكون الجمعية قد اختتمت

نظرها في البند ١٦ (د) من جدول الاعمال .

بنود جدول الأعمال ١١٦ و ١١٧ (تابع) ، ومن ١١٩ الى ١٢٤ ، و ١٢٥ (تابع)

ومن ١٣٦ الى ١٣٣ ، و ١٣ (تابع) ، و ١١٨ و ١٧ (تابع)

التقارير المالية والبيانات المالية المراجعة ، وتقارير مجلس مراجعي الحسابات :

تقرير اللجنة الخامسة (A/45/729)

استعراض كفاءة الاداء الاداري والمالي للأمم المتحدة : تقرير اللجنة الخامسة

(A/45/899)

تخطيط البرامج : تقرير اللجنة الخامسة (A/45/901)

الازمة المالية الراهنة للأمم المتحدة : تقرير اللجنة الخامسة (A/45/883)

حالة الطوارئ المالية في الأمم المتحدة : تقرير اللجنة الخامسة (A/45/884)

تنسيق شؤون الإدارة والميزانية بين الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة والوكالات

الدولية للطاقة الذرية : تقرير اللجنة الخامسة (A/45/885)

وحدة التفتيش المشتركة : تقرير اللجنة الخامسة (A/45/795)

خطة المؤتمرات : تقرير اللجنة الخامسة (A/45/879)

جدول الانصبة المقررة لقسمه نفقات الأمم المتحدة : تقرير اللجنة الخامسة (A/45/902)

مسائل الموظفين : تقرير اللجنة الخامسة (A/45/898)

النظام الموحد للأمم المتحدة : تقرير اللجنة الخامسة (A/45/889)

نظام المعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة : تقرير اللجنة الخامسة (A/45/880)

تمويل قوات الأمم المتحدة لميانة السلم في الشرق الاوسط

(أ) قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك : تقرير اللجنة الخامسة (A/45/895)

(ب) قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان : تقرير اللجنة الخامسة (A/45/896)

تمويل فريق مراقبي الأمم المتحدة العسكريين لايران والعراق : تقرير اللجنة الخامسة

(A/45/897)

تمويل بعثة الأمم المتحدة للتحقق في أنغولا : تقرير اللجنة الخامسة (A/45/882)

تمويل فريق الأمم المتحدة للمساعدة في فترة الانتقال



تمويل فريق مراقبي الأمم المتحدة في أمريكا الوسطى : تقرير اللجنة الخامسة  
(A/45/892)

تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي : تقرير اللجنة الخامسة (A/45/886) ، الفصول  
التي نُظر فيها مباشرة في جلسة عامة (A/45/3) ، الفصول الأولى والثالث (الفرع بـ) ،  
والرابع (الفرع ألف) ، والسابع والثامن

الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٩٠-١٩٩١ : تقرير اللجنة الخامسة (A/45/900)  
تعيينات لملاء الشواغر في الهيئات الفرعية

(١) تعيين أعضاء في اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية : تقرير اللجنة  
الخامسة (الجزء الثاني) (A/45/577/Add.1)

(ب) تعيين أعضاء في لجنة الاشتراكات : تقرير اللجنة الخامسة (A/45/861)

(ج) تعيين عضو في مجلس مراجع الحسابات : تقرير اللجنة الخامسة (A/45/862)

(د) إقرار تعيين أعضاء في لجنة الاستثمارات : تقرير اللجنة الخامسة (A/45/863)

(هـ) تعيين أعضاء في المحكمة الإدارية للأمم المتحدة : تقرير اللجنة الخامسة  
(A/45/864)

(و) لجنة الخدمة المدنية الدولية

١١ تعيين أعضاء في اللجنة

١٢ تسمية رئيس ونائب رئيس اللجنة : تقرير اللجنة الخامسة (A/45/865)

(ح) تعيين عضو مناوب في لجنة المعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة : تقرير  
اللجنة الخامسة (A/45/866)

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : مالم يكن هناك اقتراح تحت

المادة ٦٦ من النظام الداخلي ساعتر أن الجمعية العامة تقرر عدم مناقشة تقارير  
اللجنة الخامسة المعروضة اليوم على الجمعية .

تقرر ذلك .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : ستقتصر البيانات اذن على

تعليق التصويت . وقد اوضحت مواقف الوفود بشأن التوصيات المختلفة للجنة الخامسة في اللجنة وهي واردة في المحاضر الرسمية ذات الصلة .

هل لي ان اذكر الاعضاء بأنه وفقا للفقرة ٧ من المقرر ٤٠١/٣٤ ، وافقت

الجمعية العامة على أن :

"تقتصر الوفود ، قدر الامكان ، حين ينظر في مشروع القرار نفسه في

إحدى اللجان الرئيسية وفي الجلسة العامة ، على تعليق تصويتها مرة واحدة ،

اما في اللجنة أو في الجلسة العامة ما لم يكن تصويت الوفد في الجلسة

العامة مختلفا عن تصويته في اللجنة" .

وهل لي أن اذكر الوفود بأنه وفقا لمقرر الجمعية العامة ٤٠١/٣٤ تقتصر

بيانات تعليق التصويت على عشر دقائق ويجب ان تدلي بها الوفود من مقاعدها .

وقبل أن نبدأ البت في التوصيات الواردة في تقارير اللجنة الخامسة ، أود ان

ابلق الاعضاء بأنه في الحالات التي أجري فيها تصويت مسجل في اللجنة الخامسة سنجري

نحن أيضا تصويتا مسجلا ، وآمل أن نتمكن من أن نعتمد دون تصويت التوصيات التي

اعتمدت في اللجنة الخامسة دون تصويت ، مالم تكن الوفود قد أحاطت سلفا بالامانة

العامة بذلك .

ستنظر الجمعية أولا في تقرير اللجنة الخامسة (A/45/729) عن البند ١١٦ من

جدول الاعمال ، المعنون "التقارير المالية والبيانات المالية المراجعة ، وتقارير

مجلس مراجعي الحسابات" . وتبت الجمعية الآن في مشروع القرار الذي أوصت به اللجنة

الخامسة في الفقرة ٧ من ذلك التقرير . وقد اعتمدت اللجنة مشروع القرار هذا دون

تصويت . هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تحذو نفس الحذو ؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٢٣٥/٤٥) .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : بذلك نكون قد انتهينا من

النظر في البند ١١٦ من جدول الاعمال .

تنظر الجمعية العامة الآن في تقرير اللجنة الخامسة (A/45/883) عن البند ١٢٠ من جدول الأعمال ، المعنون "الازمة المالية الراهنة للأمم المتحدة" ، وفي تقرير اللجنة الخامسة (A/45/884) عن البند ١٢١ من جدول الأعمال ، المعنون "حالة الطوارئ المالية في الأمم المتحدة" .

تبت الجمعية الآن في مشروع القرار المكون من جزأين الذي أوصت به اللجنة الخامسة في الفقرة ٦ من كلا التقريرين . وقد اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع القرار ، المعنون "الازمة المالية الراهنة وحالة الطوارئ المالية في الأمم المتحدة" ، دون تصويت . هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب أيضا في اعتماد مشروع القرار هذا ؟  
اعتمد مشروع القرار (القرار ٢٣٦/٤٥ ألف و باء) .

الرئيسي (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : بذلك تكون الجمعية قد اختتمت نظرها في البندين ١٢٠ و ١٢١ من جدول الأعمال .

تنظر الجمعية الآن في تقرير اللجنة الخامسة (A/45/885) عن البند ١٢٢ من جدول الأعمال ، المعنون "تنسيق شؤون الإدارة والميزانية بين الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة والوكالة الدولية للطاقة الذرية" .

تبت الجمعية الآن في مشروع المقرر الذي أوصت به اللجنة الخامسة في الفقرة ٦ من ذلك تقرير . وقد اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع المقرر دون تصويت . هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تحذو نفس الحذو ؟  
اعتمد مشروع المقرر .

الرئيسي (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : بذلك نكون قد انتهينا من النظر في البند ١٢٢ من جدول الأعمال .

ننتقل الآن الى تقرير اللجنة الخامسة (A/45/795) عن البند ١٢٣ من جدول الأعمال المتصل بوحدة التفتيش المشتركة .

تبت الجمعية في مشروع القرار الذي أوصت به اللجنة الخامسة في الفقرة ٨ من التقرير . وقد اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع القرار دون تصويت . هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب أيضا في اعتماد مشروع القرار هذا ؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٢٣٧/٤٥) .

الرئيسي (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : بذلك نكون قد انتهينا من

النظر في البند ١٢٣ من جدول الاعمال .

تنظر الجمعية العامة الان في تقرير اللجنة الخامسة (A/45/879) عن البند ١٢٤

من جدول الاعمال المتمثل بخطة المؤتمرات .

وستب الجمعية في مشروع القرار الذي اومت به اللجنة الخامسة في الفقرة ٧

من التقرير وفي مشروع المقرر الموصى به في الفقرة ٨ من التقرير .

عنوان مشروع القرار "خطة المؤتمرات" ، وهو مؤلف من جزأين ، ألف وباء . وقد

اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع القرار دون تصويت . هل لي أن أعتبر أن الجمعية تود

ايضا أن تعتمد مشروع القرار ؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٢٣٨/٤٥ ألف وباء) .

الرئيسي (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : ننتقل الان الى مشروع المقرر ،

المعنون "احتياجات الأمم المتحدة من الطباعة" ، الوارد في الفقرة ٨ من تقرير

اللجنة الخامسة . وقد اومت اللجنة الخامسة الجمعية العامة باعتماد مشروع المقرر

هذا . هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اعتماد مشروع المقرر ؟

اعتمد مشروع المقرر .

الرئيسي (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : بذلك تكون الجمعية قد اختتمت

نظرها في البند ١٢٤ من جدول الاعمال .

ننتقل الان الى تقرير اللجنة الخامسة (A/45/898) عن البند ١٢٦ من جدول

الاعمال ، المعنون "مسائل الموظفين" .

تبت الجمعية في مشروع القرارين اللذين اومت بهما اللجنة الخامسة في

الفقرة ١٥ من التقرير وفي مشروع المقرر الموصى به في الفقرة ١٦ .

نتناول أولا التوصيات الواردة في الفقرة ١٥ من تقرير اللجنة الخامسة . يتصل

مشروع القرار الاول ، المؤلف من الاجزاء ألف الى جيم ، بمسائل الموظفين . وقد

اعتمده اللجنة الخامسة دون تصويت . هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اعتماد مشروع القرار هذا؟

اعتمد مشروع القرار الأول (القرار ٢٣٩/٤٥ ألف وباء وجيم) .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : اعتمدت اللجنة الخامسة ، دون تصويت ، مشروع القرار الثاني ، المعنون "احترام امتيازات وحصانات موظفي الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة والمنظمات المتصلة بها" . هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اعتماد مشروع القرار الثاني ؟

اعتمد مشروع القرار الثاني (القرار ٢٤٠/٤٥) .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : ننتقل الآن الى مشروع المقرر الوارد في الفقرة ١٦ من تقرير اللجنة الخامسة . وقد اعتمدت اللجنة مشروع المقرر المعنون "تعديلات النظام الإداري للموظفين" دون تصويت . هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب أيضا في اعتماد مشروع المقرر ؟

اعتمد مشروع المقرر .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : بذلك تكون الجمعية العامة قد اختتمت نظرها في البند ١٢٦ من جدول الأعمال .

تنتقل الجمعية الآن الى النظر في تقرير اللجنة الخامسة (A/45/889) عن البند ١٢٧ من جدول الأعمال ، المعنون "النظام الموحد للأمم المتحدة" .

تبت الجمعية في مشروع القرار الذي أوصت به اللجنة الخامسة في الفقرة ٩ من ذلك التقرير . وقد اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع القرار ، وعنوانه "النظام الموحد للأمم المتحدة" : تقرير لجنة الخدمة المدنية الدولية" ، دون تصويت . فهل لسي أن اعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اعتماد مشروع القرار هذا .

اعتمد مشروع القرار (القرار ٢٤١/٤٥) .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : بذلك اختتمنا النظر في البند

١٢٧ من جدول الأعمال .

ننتقل الآن إلى النظر في تقرير اللجنة الخامسة (A/45/880) بشأن البند ١٢٨ من جدول الأعمال ، المعنون "نظام المعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة" .  
تبت الجمعية في مشروع القرار الوارد في الفقرة ٨ من التقرير . وقد اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع القرار هذا دون تصويت . فهل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تتخذ نفس الحدو ؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٢٤٢/٤٥) .

الرئيسي (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : بذلك اختتمنا النظر في البند

١٢٨ من جدول الأعمال .

(الرئيس)

تنظر الجمعية العامة الآن في تقرير اللجنة الخامسة الواردين في الوثيقتين A/45/895 و A/45/896 عن البند ١٢٩ من جدول الاعمال المتعلق بتمويل قوات الامم المتحدة لصيانة السلم في الشرق الاوسط .

سننظر أولا في تقرير اللجنة الخامسة (A/45/895) عن البند الفرعي (أ) من البند ١٢٩ من جدول الاعمال المتمثل بقوة الامم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك . وتسرده توصية اللجنة الخامسة في الفقرة ٦ من هذا التقرير . وقد اعتمد مشروع القرار المعنون "تمويل قوة الامم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك" دون تصويت . فهل لسي أن اعتبر أن الجمعية العامة تود أن تفعل نفس الشيء ؟  
أعتمد مشروع القرار (القرار ٢٤٣/٤٥) .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : تنظر الجمعية الآن في تقرير اللجنة الخامسة (A/45/896) عن البند الفرعي (ب) من البند ١٢٩ من جدول الاعمال المتعلق بقوة الامم المتحدة المؤقتة في لبنان . ويرد مشروع القرار الذي توصي به اللجنة الخامسة في الفقرة ٦ من هذا التقرير . وقد أعتمد مشروع القرار المعنون "تمويل قوة الامم المتحدة المؤقتة في لبنان" دون تصويت . فهل لي أن أعتبر أن الجمعية تود أن تفعل نفس الشيء ؟  
أعتمد مشروع القرار (القرار ٢٤٤/٤٥) .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : أعطي الكلمة الآن لممثل الجمهورية العربية السورية الذي طلب الادلاء ببيان تعليلا لموقفه وفده .  
السيد شهيد (الجمهورية العربية السورية) : يود وفد بلادي أن يعرب عن موقفه تجاه مشروع القرار المتعلق بتمويل قوة الامم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك الوارد في الوثيقة A/45/895 ، ومشروع القرار المتعلق بتمويل قوة الامم المتحدة المؤقتة في لبنان الوارد في الوثيقة A/45/896 . وأود أن أبين أنه لو عرض مشروع القراران هذان للتصويت لقمنا بالتصويت ضدما تمشيا مع موقفنا المبدئي الذي عبرنا عنه في الدورات السابقة للجمعية العامة ، والذي يتلخص في أن نفقات تمويل القوتين يجب أن تتحملها الجهة المعتدية المحتلة التي استوجبت ممارساتها العدوانية وجود هاتين القوتين .

الرئيسي (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : بهذا نكون قد اختتمنا النظر في البندين الفرعيين (١) و (ب) من البند ١٢٩ من جدول الاعمال .  
تنظر الجمعية العامة الآن في تقرير اللجنة الخامسة (A/45/897) عن البند ١٣٠ من جدول الاعمال المعنون "تمويل فريق مراقبي الامم المتحدة العسكريين لايران والعراق" .

ستبت الجمعية في مشروع القرار الوارد في الفقرة ٦ من تقرير اللجنة الخامسة . لقد اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع القرار دون تصويت . فهل لي أن اعتبر أن الجمعية تود أن تحذو حذوها ؟  
أعتمد مشروع القرار (القرار ٢٤٥/٤٥) .

الرئيسي (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : بهذا اختتمت الجمعية العامة نظرها في البند ١٣٠ من جدول الاعمال .  
ستنظر الجمعية العامة الآن في تقرير اللجنة الخامسة (A/45/882) عن البند ١٣١ من جدول الاعمال المتعلق بـ "تمويل بعثة الامم المتحدة للتحقق في أنغولا" .  
تبت الجمعية في مشروع القرار الوارد في الفقرة ٦ من تقرير اللجنة الخامسة . لقد اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع القرار دون تصويت . فهل لي أن اعتبر أن الجمعية العامة تود أن تحذو حذوها ؟  
أعتمد مشروع القرار (القرار ٢٤٦/٤٥) .

الرئيسي (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : بهذا تكون الجمعية قد اختتمت نظرها في البند ١٣١ من جدول الاعمال .  
وفيما يتعلق بالبند ١٣٢ من جدول الاعمال المعنون "تمويل فريق الامم المتحدة للمساعدة في فترة الانتقال" ، احاطنا مقرر اللجنة الخامسة علما بأن اللجنة قررت ، دون اعتراض ، في جلستها التاسعة والاربعين المنعقدة يوم الثلاثاء ١٨ كانون الاول/ديسمبر ١٩٩٠ ، أن ترجع النظر في هذا البند إلى الدورة المستأنفة الخامسة والاربعين .

هل لي أن اعتبر أن الجمعية احيطت علما بهذا المقرر ؟



تقرر ذلك .

الرئيسي (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : تنظر الجمعية الآن في تقرير اللجنة الخامسة (A/45/892) عن البند ١٣٣ من جدول الاعمال المتعلق ب "تمويل فريق مراقبي الامم المتحدة في امريكا الوسطى" .

ستب الجمعية العامة في مشروع القرار الذي أوصت به اللجنة الخامسة في الفقرة ٦ من تقريرها هذا . وقد اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع القرار دون تصويت . فهل لي أن أعتبر أن الجمعية تود أن تحذو حذوها ؟  
أعتمد مشروع القرار (القرار ٢٤٧/٤٥) .

الرئيسي (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : اختتمنا نظرنا في البند ١٣٣ من جدول الاعمال .

تنظر الجمعية العامة الآن في تقرير اللجنة الخامسة (A/45/886) عن البند ١٢ من جدول الاعمال المتعلق بالفصول الخمسة للجنة الخامسة من تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي .

تبت الجمعية الآن في مشروع المقرر الوارد في الفقرة ٤ من تقرير اللجنة الخامسة . توصي اللجنة الخامسة الجمعية العامة بأن تعتمد مشروع المقرر هذا . هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة تعتمد مشروع المقرر ؟  
أعتمد مشروع المقرر .

الرئيسي (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : اختتمنا النظر في الفصول الخمسة للجنة الخامسة من تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي .

ننتقل الآن الى تقرير اللجنة الخامسة (A/45/900) عن البند ١١٨ من جدول الاعمال المتعلق بالميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٩٠-١٩٩١ .

تنظر الجمعية العامة الآن في مشاريع القرارات الخمسة الواردة في الفقرة ٥٨ ، رابعا ، من تقرير اللجنة الخامسة والتي ترد في الوقت الحاضر في الوثيقة A/C.5/45/ Corr.1 و L.15 . وبعد البت في مشاريع القرارات ستتاح للممثلين مرة أخرى فرصة تعليق تصويتهم .

وسنت في مشاريع القرارات الخمسة في الفقرة ٥٨ ، رابعا ، من الوثيقة A/C.5/45/L.15 و Corr.1 . نتناول أولا مشروع القرار الاول المعنون "المسائل المتعلقة بالميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٩٠-١٩٩١" . وتوصي اللجنة الخامسة باعتماد مشروع القرار الاول ، الجزء ألف ، الفروع من أولا الى خامس عشر ، والجزء بء ، الفروع من أولا الى سادسا . هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة تود أن تفعل ذلك ؟

اعتمد مشروع القرار الاول (القرار ٣٤٨/٤٥ ألف وباء) .

الرئيسي (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : مشروع القرار الثاني عنوانه "شروط خدمة وتعويضات الاشخاص الذين يعملون في خدمة الجمعية العامة من غير موظفي الامانة العامة" . وقد اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع القرار الثاني . فهل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة تود أن تحذو حذوها ؟

اعتمد مشروع القرار الثاني (القرار ٣٤٩/٤٥) .

الرئيسي (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : ننتقل الآن الى مشروع القرار الثالث المعنون "شروط الخدمة والتعويضات للموظفين بخلاف موظفي الامانة العامة - اعضاء محكمة العدل الدولية" . وقد اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع القرار الثالث . فهل لي أن أعتبر أن الجمعية تود أن تحذو حذوها ؟

اعتمد مشروع القرار الثالث (القرارات ٣٥٠/٤٥ ألف وباء وجيم) .

الرئيسي (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : مشروع القرار الرابع عنوانه "مرتب وبدل تقاعد الامين العام والمرتب والاجر الداخل في حساب المعاش التقاعدي للمدير العام للتنمية والتعاون الاقتصادي الدولي ومدير برنامج الأمم المتحدة الانمائي" . وقد اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع القرار الرابع . فهل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها ؟

اعتمد مشروع القرار الرابع (القرار ٣٥١/٤٥) .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : أخيرا ، يتعلق مشروع القرار الخامس بأجزائه ألف وباء وجيم بالميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٩٠-١٩٩١ ويتضمن : الجزء ألف ، المتعلق بالاعتمادات المنقحة للميزانية لفترة السنتين ١٩٩٠-١٩٩١ ، والجزء بباء ، المتعلق بتقديرات الإيرادات لفترة السنتين ١٩٩٠-١٩٩١ ، والجزء جيم ، المتعلق بتمويل الاعتمادات لعام ١٩٩١ . توصي اللجنة الخامسة باعتماد مشروع القرار هذا . فهل لي أن أعتبر أن الجمعية تود أن تعتمد مشروع القرار الخامس ؟

أُعيد مشروع القرار الخامس (القرارات ٢٥٢/٤٥ ألف وباء وجيم) .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : أعطي الكلمة لممثل كولومبيا

الذي طلب الادلاء بهبيان توضيحا لموقف وفده .

السيد بنخالوسا (كولومبيا) (ترجمة شفوية عن الاسبانية) : يرى وفد

كولومبيا لزاما عليه أن يوضح الظروف التي حدثت به إلى أن ينضم إلى توافق الآراء في اعتماد مشروع القرار المتعلق بتمويل بعثة الأمم المتحدة لمراقبة عملية الانتخابات والتحقق منها في هايتي بناء على طلب حكومة هايتي . وقد كان طابع هذه الأنشطة موضع مشاورات واسعة النطاق فيما بين وفود مجموعة دول أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي . وأدت المشاورات إلى اتخاذ موقف إقليمي في تشرين الأول/أكتوبر مكن الجمعية العامة من تحديد نطاق المساعدة في القرار ٣/٤٥ . وتمشيا مع هذا الموقف الإقليمي الذي حظي بتأييد الجمعية العامة بتوافق الآراء أيد وفد كولومبيا نص القرار الذي اتخذ للتو لوضع آلية تمويل مناسبة لتقديم المساعدة الانتخابية إلى هايتي .

إلا أن وفدي يرى أن طابع هذه الآلية ينبغي ألا يمثل سابقة لتفسير الغرض من هذه الأنشطة على أنه متعل بصيانة السلم والامن الدوليين .

السيد تيسوت (المملكة المتحدة) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : تود

المملكة المتحدة أن توضح موقفها إزاء البند ١١٨ من جدول الأعمال . للأسف ، إن اللجنة الخامسة ، التي أعتقد أنها مجتمعة في هذه اللحظة ، قد منعت زميلي في اللجنة الخامسة من الحضور إلى الجلسة العامة للإدلاء بذلك التوضيح . وكنقطة نظام ، أود أن أقترح أن تعلق المناقشة العامة إلى أن يحضر مقرر اللجنة الخامسة .

الرئيسي (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : ردا على بيان ممثل المملكة

المتحدة أود أن أشير إلى أن البند ١١٨ من جدول الأعمال سيظل مفتوحا وأن الجمعية ستعود في أثناء ذلك إلى البند ١٢ من جدول الأعمال المعنون "تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي" (A/45/3) .

يتذكر الأعضاء أن الفصول الأول والثالث (الفرع بـ) والرابع (الفرع ألف) والسابع والثامن من تقرير المجلس قد أحيلت إلى الجلسات العامة . هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة تود أن تحيط علما بهذه الفصول من التقرير ؟

تقرر ذلك .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : بهذا اختتمت الجمعية العامة نظرها في الفصول الاول والثالث (الفرع بـ) والرابع (الفصل ألف) والسابع والثامن من تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي وجميع فصول تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي . ستعقد الجمعية العامة الآن في تقارير اللجنة الخامسة عن البنود الفرعية (أ) و (ب) و (ج) و (د) و (هـ) و (و) و (ز) من البند ١٧ من جدول الاعمال الممنون "تعيينات لملء الشواغر في الهيئات الفرعية" .

وأود أولاً أن أسترعي انتباه الاعضاء الى الجزء الثاني من تقرير اللجنة الخامسة A/45/577/Add.1 حول البند الفرعي (أ) من البند ١٧ من جدول الاعمال الممنون "تعيين أعضاء في اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية" .

يتذكر الاعضاء أن الجمعية العامة سبق أن نظرت في الجزء الاول من تقرير اللجنة الخامسة A/45/577 في جلستها العامة الـ ٢٢ المعقودة في ٥ تشرين الاول/اكتوبر .

وتوصي اللجنة الخامسة في الفقرة ٤ من الجزء الثاني من تقريرها بأن تعين الجمعية العامة الأشخاص التالية أسماؤهم أعضاء في اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية لمدة ثلاث سنوات اعتباراً من ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩١ : السيد ليونيد بيدني ، والسيد ايغن فونتين - أورتيز ، والسيد جون فوكس ، والسيد رتشارد كنتشن ، والسيد مهند لعجوزي .

هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة تعين هؤلاء الأشخاص ؟

تقرر ذلك .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : ننتقل الآن الى تقرير اللجنة الخامسة (A/45/861) حول البند الفرعي (ب) من البند ١٧ من جدول الاعمال الممنون "تعيين أعضاء في لجنة الاشتراكات" .

في الفقرة ٦ من هذا التقرير توصي اللجنة الخامسة بأن تعين الجمعية العامة الأشخاص التالية أسماؤهم أعضاء في لجنة الاشتراكات لمدة ثلاث سنوات تبدأ في ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩١ : سيد أمجد غلي ، والسيد هنريك أمينوس ، والسيد بيوري شولكوف ، والسيد خورخي دوال ، والسيد أوغو سيسي ، والسيد وانغ ليانشنغ .

(الرئيسي)

هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة تود أن تعين الأشخاص الموصى بهم .  
تقرر ذلك .

الرئيسي (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : أود أن أسترعي انتباه الاعضاء  
الآن الى تقرير اللجنة الخامسة (A/45/862) عن البند الفرعي (ج) من البند ١٧ من  
جدول الاعمال المعنون "تعيين عضو في مجلس مراجعي الحسابات" .

توصي اللجنة الخامسة في الفقرة ٥ من هذا التقرير الجمعية العامة بتعيين  
مراجع الحسابات العام في غانا عضوا في مجلس مراجعي الحسابات بالأمم المتحدة لمدة  
ثلاث سنوات تبدأ في ١ تموز/يوليه ١٩٩١ .

هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في الموافقة على هذا التعيين ؟  
تقرر ذلك .

الرئيسي (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : أوجه انتباه الاعضاء الآن الى  
تقرير اللجنة الخامسة (A/45/863) عن البند الفرعي (د) من البند ١٧ من جدول الاعمال  
المعنون "إقرار تعيين أعضاء في لجنة الاستثمارات" .

توصي اللجنة الخامسة في الفقرة ٤ من هذا التقرير الجمعية العامة بإقرار  
تعيين الأمين العام للأشخاص التالية أسماؤهم أعضاء في لجنة الاستثمارات لمدة ثلاث  
سنوات تبدأ في ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩١ : السيد جان غويو ، والسيد جورج  
جونستون ، والسيد ميتشيا ماتسوكاوا .

هل لي أن أعتبر أن الجمعية تود أن تقر تعيين هؤلاء الأشخاص ؟  
تقرر ذلك .

الرئيسي (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : ننتقل الآن الى تقرير اللجنة  
الخامسة (A/45/864) حول تعيين عضوين في المحكمة الإدارية للأمم المتحدة بموجب البند  
الفرعي (هـ) من البند ١٧ من جدول الاعمال .

توصي اللجنة الخامسة في الفقرة ٤ من هذا التقرير بأن تعين الجمعية العامة  
السيد لويس دي بوساداس مونتيرو والسيد إيوان فويتشو عضوين في المحكمة الإدارية  
للأمم المتحدة لمدة ثلاث سنوات تبدأ في ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩١ .

هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة تعين هذين الشخصين ؟  
تقرر ذلك .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : ننتقل الآن الى تقرير اللجنة الخامسة (A/45/865) عن البند الفرعي (و) من البند ١٧ من جدول الاعمال المتعلق بتعيين أعضاء في لجنة الخدمة المدنية الدولية وتسمية رئيس ونائب رئيس اللجنة . في الفقرة ٦ من هذا التقرير توصي اللجنة الخامسة بأن تعين الجمعية العامة الاشخاص التالية أسماؤهم أعضاء في لجنة الخدمة المدنية الدولية لفترة عضوية مدتها أربع سنوات تبدأ في ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩١ : السيد محسن بلحاج عمر ، والسيدة تركية دادة ، والسيد اندريه اكسافيير بيرسون ، والسيد جاروسلاف ريها والسيد كارلوس فيغيغا ، ولفترة عضوية مدتها سنتان تبدأ في ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩١ : السيد أناتولي ماتفيغيتش دريوكوف .

وفي الفقرة ذاتها توصي اللجنة الخامسة أيضا بأن تعين الجمعية العامة السيد محسن بلحاج عمر رئيسا للجنة لمدة أربع سنوات اعتبارا من ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩١ والسيد كارلوس فيفيغا نائبا لرئيس اللجنة لمدة أربع سنوات اعتبارا من ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩١ .

هل لي أن اعتبر أن الجمعية العامة توافق على هذه التوصيات ؟

تقرر ذلك .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : أخيرا ، نتناول تقرير اللجنة الخامسة (A/45/866) ، عن البند الفرعي (ح) من البند ١٧ من جدول الاعمال ، "تعيين عضو مناوب في لجنة المعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة" .  
توصي اللجنة الخامسة في الفقرة ٤ من ذلك التقرير بأن تعين الجمعية العامة السيد خورخي دوالث عضوا مناوبا في لجنة المعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة لمدة سنة واحدة اعتبارا من ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩١ .

هل لي أن اعتبر أن الجمعية تعين هذا الشخص ؟

تقرر ذلك .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : بهذا نكون قد انتهينا من النظر في البنود الفرعية (أ) و (ب) و (ج) و (د) و (هـ) و (و) و (ح) من البند ١٧ من جدول الاعمال .

البند ٢٩ من جدول الاعمال

تنفيذ قرارات الأمم المتحدة

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : أفهم أنه ليس هناك طلب للنظر في هذا البند من جدول الاعمال في الدورة الحالية .

هل لي أن اعتبر أن الجمعية العامة ترغب في إرجاء النظر في هذا البند إلى الدورة السادسة والأربعين وإدراجه على جدول الاعمال المؤقت لتلك الدورة ؟

تقرر ذلك .



الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : بهذا نكون انتهينا من النظر

في البند ٢٩ من جدول الاعمال .

البند ٧٦ من جدول الاعمال (تابع)

دراسة شاملة لكامل مسألة عمليات صيانة السلم من جميع نواحي هذه العمليات : تعيين

عضو لملء منصب شاغر في اللجنة الخاصة المعنية بعمليات صيانة السلم

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : تستأنف الجمعية الان النظر في

البند ٧٦ من جدول الاعمال ، "دراسة شاملة لكامل مسألة عمليات صيانة السلم من جميع

نواحي هذه العمليات" ، بغية النظر في مسألة تتعلق بعضوية اللجنة الخاصة المعنية

بعمليات صيانة السلم .

يتذكر الاعضاء أنه ، بموجب رسالة مؤرخة في ٣ تشرين الاول/اكتوبر ١٩٩٠

(A/45/567) ، أبلغ الوزير الاتحادي للشؤون الخارجية لجمهورية المانيا الاتحادية

الامين العام أنه بانضمام جمهورية المانيا الديمقراطية الى جمهورية المانيا

الاتحادية اعتبارا من ٣ تشرين الاول/اكتوبر ١٩٩٠ اتحدت الدولتان الالمانيتان لتكوّنا

دولة واحدة ذات سيادة .

لهذا ، فإنه ، اعتبارا من ٣ تشرين الاول/اكتوبر ، يصبح المقعد الذي كانت

تشغله جمهورية المانيا الديمقراطية السابقة في اللجنة الخاصة المعنية بعمليات

صيانة السلم شاغرا .

وأود أن أحيط الجمعية علما بأنه بعد إجراء المشاورات ، عين رئيس الجمعية

العامة المانيا ، اعتبارا من نفس التاريخ ، لملء المنصب الشاغر في اللجنة الخاصة

المعنية بعمليات صيانة السلم .

ويعتبر الرئيس أن مسألة زيادة عضوية اللجنة ، التي أشارتها بعض الدول

الاعضاء أثناء المشاورات ، مسألة منفصلة ستعالج في وقت لاحق .

البند ١١٩ من جدول الاعمال (تابع)تخطيط البرامج : تقرير اللجنة الخامسة (A/45/901)

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : أدعو الاعضاء الان للنظر فسي

تقرير اللجنة الخامسة (A/45/901) عن البند ١١٩ من جدول الاعمال ، "تخطيط البرامج" .

تبت الجمعية الان في مشروع القرار الموصى به في الفقرة ٨ ، شالسا ، من

تقرير اللجنة الخامسة ، الذي يرد في الوقت الحالي في الوثيقة A/C.5/45/L.21 .

اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع القرار هذا دون تصويت . فهل لي ان اعتبر ان

الجمعية العامة تود ان تعتمد مشروع القرار ؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٢٥٢/٤٥) .

علقت الجلسة الساعة ١٦/١٥ واستؤنفت الساعة ١٦/٥٠

البندان ١١٨ و ١١٩ من جدول الاعمال (تابع)

الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٩٠ - ١٩٩١ : تقرير اللجنة الخامسة

(A/45/900)

تخطيط البرامج : تقرير اللجنة الخامسة (A/45/901)

الرئيسي (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : اعطي الكلمة الآن للممثلين

الذين يرغبون في شرح موقفهم بالنسبة للبندان ١١٨ و ١١٩ من جدول الاعمال .

السيدة كليف (المملكة المتحدة) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : يود

وفد بلدي أن يشرح موقفه إزاء بندين ، أولهما البند ١١٨ المتعلق بالميزانية

البرنامجية لفترة السنتين ١٩٩٠ - ١٩٩١ .

يأسف وفد بلدي لأنه بالنسبة لموجز الميزانية البرنامجية لم يبلور تقديم

المعلومات الى اللجنة الخامسة صورة واضحة لمعدل النمو الحقيقي المتعلق بالمقررات

التي اتخذتها الجمعية العامة الآن . وقد انضم وفد بلدي الى توافق الآراء على أساس

أنه لا يوجد فرق إحصائي كبير في المستوى الحقيقي للنفقات المتكررة بالمقارنة بفترة

السنتين الحالية .

انتقل الآن الى البند ١١٩ المعني بتخطيط البرامج وتقرير اللجنة الخامسة .

يلاحظ وفد بلدي من مرفق القرار الذي اتخذ الآن أن اللجنة الخامسة لم تعتبر أنها

مختمة بمناقشة مسائل مضمونية مثل إقرار السلم . وينطبق ذلك على جميع المسائل

المضمونية . وبالرغم من انضمام وفد بلدي الى توافق الآراء على القرار ، فإنه

لا يعتبر نفسه ملتزماً بأي مصطلح معين في الخطة متوسطة الامد .

الرئيسي (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : لما كنا في انتظار الوثائق

المتعلقة بالبند ٨٦ و ١١٧ و ١٢٥ ، فسأضطر الى تعليق الجلسة .

علقت الجلسة الساعة ١٦/٥٥ واستؤنفت الساعة ١٨/١٥

الرئيس (ترجمة شفوية عن الاسبانية) : اعطي الكلمة أولا لممثلي كوبا والهند اللذين يرغبان أيضا في تعليل موقفيهما من البندين ١١٨ و ١١٩ من جدول الاعمال .

السيدة غويكوتشيا استينوز (كوبا) (ترجمة شفوية عن الاسبانية) : فيما يتعلق بالبند ١١٨ من جدول الاعمال ، يود وفد بلادي الإشارة الى أننا انضمنا الى توافق الآراء على مشاريع القرارات الخاصة بالميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٩٠ - ١٩٩١ والواردة في الوثيقة A/C.5/45/L.15 . إلا أن وفد بلادي يود أن يتقدم بتعليقين .

التعليق الاول عام بطبيعته وينبثق من قلقنا أنه - على الرغم من الخطوات السابقة المتخذة من جانب الجمعية العامة فيما يتمثل بالمسائل الإدارية والميزانية وخصوصا ما يتعلق بعدد المناصب في مختلف الوحدات ، بما في ذلك المناصب العليا - فقد تمت في هذه المرة الموافقة على إنشاء مناصب جديدة فيما يشكل سابقة لعملنا في المستقبل . ويأمل وفد بلادي ألا تكون مثل هذه القرارات انتقائية وأن يتم اتباع نفس التدابير في كل مرة يكون فيها إنشاء مناصب إضافية ما يبررها في بعض البرامج .

ثانيا ، يود وفد بلادي أن يشير الى مشروع القرار الذي يوصي بتخصيص اعتمادات تقديم المساعدة الانتخابية لهيئتي . ويود وفد بلادي أن يسجل تفهمه أنه على الرغم من أن مجموع الملايين الخمسة سيُمَوَّل كتقديرات منقحة نابذة من النفقات الغائقة ، فإن هذا لا يعني البتة أن هذا التدبير مرتبط في أية حال بالسلم والامن الدوليين ، لكنه بالأحرى مسألة تعاون تقني لا لبس فيها .

وفيما يتمثل بالبند ١١٩ من جدول الاعمال ، يود وفد بلادي الإشارة الى أنه أيد اعتماد مشروع القرار المتعلق بهذا البند دون تصويت . بالرغم من الصعوبات التي تصادفنا فيما يتمثل ببعض المقترحات التي صيغت في الخطة المتوسطة الاجل للاعوام ١٩٩٢-١٩٩٧ .

ونحن جميعا ممن عملوا على هذا البند يدركون أن هذا القرار الختامي انطوى على مفاوضات مضية متعددة بدأت منذ بعض الوقت ثم تكشفت ، مع تقديم مقترح الامين العام الخاص بالخطة المتوسطة الاجل في الدورة الثالثة عشرة للجنة البرامج والتعاون في ايار/مايو وحزيران/يونيه من هذا العام . ومن الواضح جدا أن السبب الاساسي لهذا الشاغل الذي استبد ببعض الوفود ينبغ من أن مشروع المخطط اشتمل على بعض المقترحات الخلفية جدا التي لا تستند الي أي أساس تشريعي ولم تنظر فيها على نحو ملائم الهيئات الحكومية الدولية ذات الصلة .

ومن الواضح أن هذا جعل عملية المشاورات باللغة الصعبة وعرض للخطر اعتماد الخطة متوسطة الاجل في هذه الدورة . ويأمل وفد بلادي ألا تتكرر مثل هذه الممارسة وأن تمتثل الامانة العامة امتثالا تاما بالإجراءات المرعية في تخطيط البرامج لدى طرح خطط جديدة متوسطة الاجل ، أو خطط منقحة .

وفيما يتصل بمرفق القرار الخاص بالخطة متوسطة الاجل ، نود أن نبين ما يلي :  
أولا فيما يتعلق ببناء السلم ، يبدو وفد بلادي الامل بأن تتخذ الخطوات الضرورية لان تشاح الفرمة للهيئات الحكومية الدولية ذات الصلة للتعبير عن رأيها فيما يتعلق بتنقيحات الخطة . ونعتقد أن اللجنة الخامة المعنية بعمليات حفظ السلم ، واللجنة السادسة واللجنة الاولى واللجنة السياسية الخاصة ينبغي أن تكون ضمن هذه الهيئات .  
ثانيا ، ينتظر وفد بلادي باهتمام إصلاح البرنامج ٢١ الخاص بالتمويل والإدارة العامة . علاوة على ذلك ، نأمل أن تأخذ الامانة العامة بالحسبان تحديدا في الميزانية البرنامجية المقترحة الولاية الواردة في البرنامج ٢١ .

وأخيرا ، نأمل أن تتمكن الميزانية البرنامجية المقترحة التي ستعتمد في العام القادم من أن تعكس على نحو سليم الأهمية التي أولتها الدول الاعضاء للبرامج المتعددة للخطة الحالية متوسطة الاجل .

السيد غوبتا (الهند) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : يبدو وفد بلادي

أن يتكلم معلا موقفه بشأن البند ١١٨ من جدول الاعمال .

فيما يتعلق بالوثيقة A/C.5/45/L.15 ، المندرجة في مشروع القرار الاول ، في الفقرة الخامسة من المنطوق ، على الصفحة ٣٦ ، هناك تفاهم موحد في اللجنة الخامسة تلاه المقرر عندما كان هذا البند قيد النظر في اللجنة الخامسة . ولقد فوجئ وفد بلادي إذ لاحظ ، من التصويب الذي ظهر في الوثيقة A/C.5/45/L.15, Corr.1 أن ذلك التفاهم لم يتجل في التصويب . ويود وفد بلادي أن يكرر مرة أخرى هذا التفاهم فيما يتصل بالفقرة الخامسة من المنطوق التي ترد في هذه الصفحة والتي نصها كما يلي :

"توصي اللجنة الخامسة الجمعية العامة بأن تطلب الى الامين العام القيام بتوفير بطاقات سفر من فئة بطاقات رجال الاعمال للممثلين الدائمين

للدول الاعضاء وأن تسجل على حساب الأمم المتحدة وذلك عندما يدعون للسفر في عمل رسمي خاص بالأمم المتحدة".

ويطلب وفد بلادي إجراء تصحيح في التصويب في هذه النصوص وأن يتم إصدار نسخة معدلة في أسرع وقت ممكن .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : لقد أحيط علما بالتعقيب الذي

تقدم به ممثل الهند . وذلك نكون قد اختتمنا النظر في البندين ١١٨ و ١١٩ .

البند ١١٧ من جدول الاعمال (تابع)

استعراض كفاءة الاداء الاداري والمالي للأمم المتحدة : تقرير اللجنة الخامسة

(A/45/899) .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : تمضي الجمعية الآن للنظر في

تقرير اللجنة الخامسة (A/45/899) الخاص بالبند ١١٧ المدرج في جدول الاعمال ، والمعنون "استعراض كفاءة الاداء الإداري والمالي للأمم المتحدة" .

تبت الجمعية الآن في مشروع القرارين اللذين أوصت بهما اللجنة الخامسة في

الفقرة العاشرة من تقريرها . مشروع القرار الاول ، من ألف الى جيم ، معنون :

"استعراض كفاءة الاداء الإداري والمالي للأمم المتحدة" .

اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع القرار دون تصويت .

هل لي أن أعتبر أن الجمعية تود أن تخذو حذوها ؟

اعتمد مشروع القرار الاول (القرار ٢٥٤/٤٥ (ألف وباء وجيم))

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : مشروع القرار الثاني معنون

"مخطط الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٩٣-١٩٩٣" .

اعتمدت اللجنة الخامسة أيضا مشروع القرار هذا دون تصويت .

هل لي أن أعتبر أن الجمعية تود أن تخذو حذوها ؟

اعتمد مشروع القرار الثاني (القرار ٢٥٥/٤٥)

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : لقد انتهينا من مرحلة النظر

هذه في البند ١١٧ من جدول الاعمال .

البند ١٢٥ من جدول الاعمال (تابع)

جدول الانصبة المقررة لقسمه نفقات الامم المتحدة : تقرير اللجنة الخامسة (A/45/902)

الرئيسي (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : ننتقل الان الى التقرير  
A/45/902 الخاص بالبند ١٢٥ المدرج في جدول الاعمال والمعنون "جدول الانصبة المقررة  
لقسمه نفقات الامم المتحدة" .

تبت الجمعية الآن في مشروع القرار الموصى به في الفقرة السابعة ، الباب  
الثاني ، من تقرير اللجنة الخامسة ، الذي يرد حاليا في الوثيقة A/C.5/45/L.22 .  
اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع القرار هذا دون تصويت . هل لي أن اعتبر أن  
الجمعية تود أن تتخذ حذوها ؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٢٥٦/٤٥) (الف وباء وجيم)

الرئيسي (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : انتهت الجمعية لتوها من  
النظر في البند ١٢٥ من جدول الاعمال .

البند ٨٦ من جدول الاعمال (تابع)

المساعدة الاقتصادية الخاصة والمساعدة الفوئية في حالات الكوارث : مشروع القرار

A/45/L.44

الرئيسي (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : تستأنف الجمعية الآن النظر في  
البند ٨٦ من جدول الاعمال وذلك كي تنظر في مشروع القرار الوارد في الوثيقة  
A/45/L.44 . ومشروع القرار المعنون "تقديم المساعدة الخاصة في حالات الطوارئ الى  
هايتي" ، قد عرض هذا الصباح ، ونقحت الفقرة الثالثة من المنطوق شفويا .  
أود أن أحيط الاعضاء علما بأنه في أعقاب المشاورات ينبغي استبدال الفقرة  
الثالثة من مشروع القرار بالنص التالي :

"تقرر إبقاء مسألة تقديم المساعدة الى هايتي قيد الاستعراض وتطلب  
الى الامين العام أن يتشاور مع حكومة هايتي في أقرب وقت ممكن فيما يتصل  
بالمبادرات الملائمة للبدء ببرنامح خاص بتقديم المساعدة في حالات الطوارئ  
الى هايتي وأن يحيط الجمعية العامة علما بنتيجة هذه المشاورات" .



(الرئيس)

أود أن أعلن انضمام البلدان التالية الى مقدمي مشروع القرار : انتيفوا وبربودا ، وبربادوس وبليز وجزر البهاما ودومينيكا وسانت فنسنت وجزر غرينادين وسانت كيتس ونيفيس وفرنسا وموريتانيا ونيكاراغوا والولايات المتحدة الامريكية . هل لي أن أعتبر أن الجمعية تقرر اعتماد مشروع القرار A/45/L.44 بصيغته المنقحة شفويا ؟

اعتمد مشروع القرار A/45/L.44 بصيغته المنقحة شفويا (القرار ٢٥٧/٤٥) .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : بذلك اختتمت الجمعية العامة هذه المرحلة من نظرها في البند ٨٦ من جدول الاعمال وفي جميع تقارير اللجنة الثانية .

برنامج العمل

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : الى جانب الامور التنظيمية والمسائل التي قد تنشأ عن تطبيق النظام الداخلي للجمعية العامة ، ومراعاة لإجراءات المتخذة فعلا في جلساتها العامة الاولى والسادسة والثلاثين والثالثة والأربعين والتاسعة والخمسين والخامسة والستين والثامنة والستين والسبعين والحادية والسبعين والثانية والسبعين بشأن بنود جدول الاعمال ٣(ب) و ١٩ و ٢٣ و ٢٨ و ٣٤ و ٤٢ و ٧٦ و ٨٦ و ١٠٠ و ١١٧ يقترح على الأعضاء أن تبقى الجمعية العامة على البنود التالية في جدول أعمال الدورة الخامسة والأربعين :

البند ٣ (ب)	تقرير لجنة وشائق التفويض ؛
البند ١٩	قبول أعضاء جدد في الأمم المتحدة ؛
البند ٢٣	قضية فلسطين ؛
البند ٢٨	الحالة في أمريكا الوسطى : الاخطار التي تهدد السلم والامن الدوليين ومبادرات السلم ؛
البند ٢٤	سياسة الفصل العنصري التي تتبعها حكومة جنوب افريقيا ؛

- البند ٤٢ العدوان الاسرائيلي المسلح على المنشآت النووية العراقية وآثاره الخطرة على النظام الدولي الثابت فيما يتعلق باستخدام الطاقة النووية في الأغراض السلمية ، وعدم انتشار الأسلحة النووية ، والسلم والامن الدوليين ؛
- البند ٤٣ مسألة قبرص ؛
- البند ٧٦ دراسة شاملة لكامل مسألة عمليات صيانة السلم من جميع نواحي هذه العمليات ؛
- البند ٨٦ المساعدة الاقتصادية الخامة والمساعدة الفوشية في حالات الكوارث ؛
- البند ١٠٠ منع الجريمة والقضاء الجنائي ؛
- البند ١١٧ استعراض كفاءة الاداء الإداري والمالي للأمم المتحدة ؛
- البند ١٢٢ تمويل فريق الأمم المتحدة للمساعدة في فترة الانتقال ؛
- البند ١٢٤ الجوانب الإدارية والمتعلقة بالميزانية لتمويل عمليات الأمم المتحدة لصيانة السلم ؛
- البند ١٥٣ العدوان العراقي واحتلاله المستمر للكويت في انتهاك قاضخ لميثاق الأمم المتحدة .

هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة توافق على هذا الاقتراح ؟

تقرر ذلك .

رفعت الجلسة الساعة ١٨/٢٥